




المملكة الأردنية الهاشمية
رئاسة الوزراء
الجريدة الرسمية



عمان :الأحد ١٥ ربيع الأول سنة ١٤٤٢ هـ. الموافق ١ تشرين الثاني سنة ٢٠٢٠ م

رقم العدد: ٥٦٧٣

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية
الموقع على شبكة الانترنت : WWW.Pm.gov.jo



الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/مديرية الجريدة الرسمية
الموقع على شبكة الانترنت : www.Pm.gov.jo

فهرس العدد (٥٦٧٣) **** الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١

بلاغ رقم (١١) صادر

بالاستناد لأحكام أمر الدفاع رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٠

بلاغ رقم (١١) صادر

بالاستناد لأحكام أمر الدفاع رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٠

استناداً لأحكام البندين (ثانياً) و (ثامناً) من أمر الدفاع رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٠ وتنفيذاً لخطط الحكومة في مواجهة وباء كورونا والحد من انتشاره ، أقرر إصدار البلاغ التالي:

أولاً : مع مراعاة البند (أولاً/١/ب) من امر الدفاع رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٠ يحظر تنقل الأشخاص وتجوالمهم في جميع مناطق المملكة من الساعة العاشرة ليلاً من يوم الخميس وحتى الساعة السادسة صباحاً من يوم السبت من كل أسبوع.

ثانياً : يحظر تنقل الأشخاص وتجوالمهم في جميع مناطق المملكة في باقي أيام الأسبوع من الساعة العاشرة ليلاً وحتى الساعة السادسة صباحاً.

ثالثاً : تغلق المنشآت في جميع مناطق المملكة من الساعة التاسعة مساءً وحتى الساعة السادسة صباحاً باستثناء المنشآت التي يقرر رئيس الوزراء أن طبيعتها عملها تقتضي خلاف ذلك.

رابعاً : تغلق مدن الترفيه والتسلية وأماكن لعب الأطفال المغلقة في جميع مناطق المملكة، وتغلق جميع مراكز اللياقة البدنية والمساح العامة بما فيها تلك الموجودة في الفنادق والمجمعات السكنية والسياحية.

خامساً : تسري أحكام البنود (أولاً) و(ثانياً) و(ثالثاً) و (رابعاً) من هذا البلاغ اعتباراً من صباح يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٠/١١/٢ وحتى إشعار آخر.

سادساً: يحظر تنقل الأشخاص وتجوالمهم في جميع مناطق المملكة بعد ساعة واحدة من إعلان مجلس مفوضي الهيئة المستقلة للانتخاب النتائج النهائية للانتخابات النيابية لمجلس النواب التاسع عشر ، وحتى الساعة السادسة من صباح يوم الأحد الموافق ٢٠٢٠/١١/١٥.

٢٠٢٠/١١/١

رئيس الوزراء

الدكتور بشر هاني الخصاونة

**